

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٥ لسنة ٢٠٢١

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ :

وعلى الحكم الصادر من مجلس تأديب وصلاحية القضاة في طلب الصلاحية رقم ١٧ لسنة ٢٠١٩

المقيد برقم ٨ لسنة ١٤١٤ ق صلاحية بجلسته المعقودة في ٢٠٢٠ / ٣ / ٧ :

وعلى الحكم الصادر من مجلس التأديب الأعلى في الطعن رقم ٧ لسنة ٢٠٢٠

بجلسة ٢٠٢٠ / ٢ / ١٥ :

وعلى ما عرضه وزير العدل :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

ينقل السيد / أمير عماد الدين الأيوبي صلاح الدين - القاضى بمحكمة شمال القاهرة الابتدائية ، إلى وظيفة غير قضائية ، بوزارة التموين والتجارة الداخلية ، تعادل درجة وظيفته الحالية ، مع احتفاظه بمرتبه فيها .

**(المادة الثانية)**

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ شوال سنة ١٤٤٢ هـ

( الموافق ٢٥ مايو سنة ٢٠٢١ م ) .

**عبد الفتاح السيسي**